

الشك في الرضاع

السؤال:

لقد حصل أن ملكت (عقدت) على ابنة عمي وبعد ذلك بعشرين يوماً جاءت زوجة أخي وأخبرت بأنها أرضعت زوجتي فأنا انزعجت لذلك لأنني تملكيت على ابنه أخي ولما سألت والدة زوجتي نفت أن تكون زوجة أخي قد أرضعت زوجتي وقالت إن التي أرضعت زوجتك هي أخت زوجتك من أبيها وبعد ذلك ترددت زوجة أخي أن تكون قد أرضعت زوجتي ولكن زوجة أبي شهدت أنها سمعت زوجة أخي تقول بأنها قد أرضعت زوجتي حينما كانت زوجتي صغيرة، فأرجو الإفادة، وجزاكم الله خيراً.

* وسألته اللجنة ما يلي: * وضح ما تريد الاستفسار عنه؟ فأفاد السائل بنفس ما جاء في الطلب، وقال: لقد تملكيت على (حسنة) ابنة عمي وبعد شهر أو أقل قالت زوجة أخي «دلال» بأنها أرضعت البنت «زوجتي» ولكن والدة البنت قالت: التي أرضعت البنت هي أخت البنت من أبيها وليست زوجة أخيك.

ورأت اللجنة أن تحضر زوجة أخي المستفتي «دلال» لسماع أقوالها، وقد حضرت في نفس الجلسة وسألتهما اللجنة عن شأن إرضاعها لحسنة زوجة المستفتي فقالت: الذي يغلب على ظني أنني لم أرضعها ولكني متأكدة من أنني أرضعت أخاها الذي أكبر منها وإن كنت أرضعتها فلم أرضعها إلا مرة واحدة وهذا الموضوع من 16 سنة، وقالت: إن الذي جعلني أخبر الزوج (فهداً) بالموضوع هو أنه لما سألني لمَ لمَ تزوجي إحدى بناتك لأخي فقلت له: كيف أزوجه من بناتي وأنا مرضعته وأخواته، وقالت أيضاً: إذا ما رضعت قبل فك إجماع البنت أنا ما رضعت.

الإجابة:

زوجة المستفتي (حسنة) حلال له ولم تحرم لأجل الرضاع لوجود الشك في أصل الرضاع مع رجحان عدمه، كما قالت زوجة أخيه.

والله أعلم.